

## 70 القواعد الأصولية من شرح كشف اللثام على عمدة الأحكام

### للشيخ عامر بهجت الصيام الحديث السادس

عامر بهجت

اي يلاه بسم الله استعنا بالله بسم الله الحديث السابع. يلا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه وانفعه وانفع به يا رب العالمين - [00:00:00](#)

قال رحمه الله الحديث السابع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول رسول الله - [00:00:19](#)

هلكت قال مالك؟ قال وقعت على امرأتي وانا صائم. وفي رواية اصبحت اهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين - [00:00:30](#)

قال لا. قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا؟ قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبين نحن على ذلك اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكث. قال صلى الله عليه وسلم اين السائل؟ قال انا. قال خذ هذا فتصدق به - [00:00:46](#)

فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها يريد الحرطين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعموا اهلك - [00:01:04](#)

الحررة ارض تركبها حجارة سود بسم الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد طبعنا اولاً التطبيقات السورية فيها مسألة اصولية. يعني مشهورة دائماً بهذا الحديث - [00:01:17](#)

ايش هي يا شيخ محمد محمد عبداللطيف هلا بشيخنا اقول فيهم هذا الحديث دائماً يذكره الاصوليون في مسألة وهي وهي لا اله الا الله ما يحورن يا شيخ يا شيخ - [00:01:34](#)

خالد او غيره. شوي عفوا عطنا فرصة يا شيخ عبد الكريم احسن الله اليك اي نعم تفضل ايش المناب يعني ها في العارضة الصبر والتقسيم على قول الشيخ الامين يكون جوابك صح. لكنهم لا يذكرونها عند الصبر والتب - [00:02:02](#)

عند مصطلح اخر قال بعضهم انه ايوا احسنت شيقول في المراقي توقيع آآ وهو ان يجري على التعليل آآ بالوصف يتظاهر من التنزيل او الحديث في الخصوص يطرد عن اعتبار الشارع المجتهد - [00:02:30](#)

هذا تنقيح المناعة وهذا تنقيح المناطق الذي قرأته في المناطق والله اعلم انه بنوعيه بالتأمين وبالتخصيص ولا الزيادة يعني يكون الوصف خاصاً فيعممه المجتهد او ان يكون الوصف عاماً في خصمه المجتهد - [00:02:56](#)

وكلاهما قد اعلم في هذا الحديث كلاهما قد اعلم في هذا الحديث عند آآ بعض الفقهاء وذكر تعريفه مجملاً ثم ذكر بعض انواع في قوله آآ من المناط ان تجي او صافه فبعضها يأتي له الحذاء - [00:03:20](#)

انا اعتباري ترتب الحكم عليه هذا بالحذف ولي قبل شوي قريبتو بالزيادة. رجعتنا نحقق الخصوص ما ادري ايش هو وهو ناجي على التعليلي من التنزيل او الحديث فالخصوص يطرد عن اعتباره عن اعتبار الشارع المجتهد - [00:03:41](#)

اي نعم الخصوص يطرد هذا هو هذا هو بالزيادة مم. وما له انحذف وكمل البيت اللي بعده آآ من المناطق فبعضها يأتي له انحذافه يطردون من المناط. هذا الخصوص يطرده من المناط. يجعل الملائم ليس هذا الوصف الخاص. هذا الزيادة. والثاني - [00:04:08](#)

اه اللي هو مناطق انتاجية او صافه فبعضه يأتي لهم حذافة ان عن اعتباري وما قد بقي ترتب الحكم العليا اكتفي. جيد ممتاز طبعاً

تنقيح المناط فيه مشايخ هو في الحقيقة داخل - [00:04:35](#)

في الغالب في الغالب هو داخل تحت اه مسلك من مسالك العلم وما هو وهو ايضا وارد في هذا الحديث يعني الان هذا احسنت وش

يقول في النظم الصغير الشيخ محمد عبد اللطيف - [00:04:53](#)

بالعلماء والتنبيه ها يا شيخ محمد لا تحسب نفسك في مأمّن يا شيخ انت معنا ولا هو الظاهر يتكلم ويحسب المايك مفتوح لا يا

شيخ ترى ما نسمعك يا محمد عبد اللطيف انت داخل بجهازين ما شاء الله عليك لو كان واحدا - [00:05:09](#)

قدرت تتخفى لكن ما شا الله اثنين وشيخنا احسن الله اليك تنقيح المناط آآ بعضهم فرق بينه وبين السور والتقسيم قال ان السفر

والتقسيم مسلك استنباطي وتنقيح المناط يكون في فيما ورد فيه نص - [00:05:44](#)

نعم هذا هو الظاهر من كلام اكثر الاصوليين صحيح يعني عليه يكون فقط التنقيح المناط في الايمان تلقيح المناط في العدة

المنصوصة جميل شبر التقسيم في الاستنباط يعني ايش الفرق - [00:06:02](#)

الان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال البر بالبر ربا الا ها هو ها النبي صلى الله عليه وسلم ذكر لنا جنسا يجري فيه الربا ولم يذكر لنا

اي وصف اصلا - [00:06:19](#)

بعد ذلك جمع الاوصاف المجتهد يبدأ يجمع الاوصاف المحتملة ثم يختبرها واحدا واحدا. هذا عملية جمع الاوصاف اصلا من صنيع

المجتهد خلاف تنقيح المناط ما في عملية للجمع الاوصاف الاوصاف المذكورة في النص - [00:06:31](#)

تمام؟ مثل ما قال قبل شوية في المراقي من الحج قرآن او من التنزيل. الصوت واضح الان ما شا الله جا الصوت. يلا يا شيخ محمد.

احسن الله اليك الشيخ الامين اه لما جا لتنقيح المناط - [00:06:47](#)

قال تنقيح الزيادة والتنقيح بالزيادة هو مفهوم الموافقة بعينه وتنقيحه بالنقص هو السبب والتقسيم بعينه نعم هذا اللي قاله الشيخ

الأمين يعني اقصد كأن نعمه يعني شامل لما كان فيه نص او لا؟ اي نعم صحيح صحيح هذا مذهب الشيخ - [00:07:01](#)

ولكن يبدو من كلامه اكثر الرسلين خلاف ذلك اللي هو مقسم النطوق الصريحى اه وغيره في المذهب الصحيح فصغيره دلالة اقتضاء

اشارة اه دلالة الايمان بس نبغى الشاهد على يجي ها بعدين - [00:07:21](#)

اللي هو اه هو صحيح حتى مفصل التحليل ذكر التعليل هنا اللي هو لا اله الا الله في العبارة ما لم يسق من اجله اشارة اه ان قرن

الحكم بوصف جاء - [00:07:44](#)

اه علل وسمه هذا هو بوصف جاء هذا هو المقصود لاحظوا الحديث هنا ذكرت فيه اوصاف كثيرة قرنت بحكم وهو وجوب الكفار هذا

هو الايمان والتنبيه لكن لما يدخله الحذف لبعض الاوصاف فهذا يدخل يعتبر يسمى تنقيح المناظر. تقول شي يا شيخ عبد الكريم -

[00:08:05](#)

اي تمام احسن الله اليكم عنده مداخلة الله يحييه يعني الامور سمحة تفضل يا شيخ عبد الكريم هذا هذا من انواعه الاماء ان يذكر

الشارع حكما جوابا للسؤال لو لم يكن علة - [00:08:30](#)

اه كان بعيدا نعم. او بعيدا عن الفصاحة بنت هل تجد رقبة هل احسنت؟ هم هذا طيب في شيء اخر في الحديث مشايخ يعني الان لو

طبقتنا تنقيح المناطق ماذا سنقول؟ ما هي الاوصاف التي ستحدث؟ وما هي الاوصاف التي ستزاد - [00:08:47](#)

لذلك طبقناه بالحث او بالزيادة بالحذف مش الاوصاف اللي تحذف. هاي الشيخ علاء. رجل رجل طيب قصدك هذا ينطبق على الرجل

والمرض نعم هذا يعني مم هذه قصة اخرى طبعا مذهب الجمهور مذهب الجمهور - [00:09:13](#)

وجوب التكفير احنا على الطرفين الرجل والمرأة تمام سنأتي بعد قليل اليها او ممكن نذكرها من الان طبعا الظاهرية وبعض اهل العلم

قالوا الا لا يجب التكثير على المرأة كفارة واحدة عن الرجل والمرأة - [00:09:41](#)

لماذا؟ لعدم اه اعتبارهم للقياس عندنا المرأة مسكوت عنها صح ولا لا والمسكوت عنه يلحق بالمنطوق به بي اه القياس والاصل

الاشتراكي نصل اشترك الرجال والنساء في الاحترام طيب من لا يرى اجراء القياس - [00:09:55](#)

لن يقول بهذا اذا هذه من القواعد هنا قاعدة القياس بنفي الفارق ايضا القياس احسنت ايضا هذي مسألة شغالة صحيح في يخالفون

في القياس في كفارات هنا مسألة وهي مسألة - 00:10:24

عدم النقل عدم النقل هل هو نقل للعدم ولا لا لا نعدهم ليس نقلًا للعدم الا القيمة توافر الهمم والدواعي على نقله ويترك نقله نعم.

جيد هنا مسألة اخرى يمكن ان يقول بها قائل يقول تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز - 00:10:43

والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر لهذا الرجل بوجوب الكفارة عليه ولم يذكر له وجوب الكفارة على امرأته مع وجود الحاجة الى ذلك

هذا دليل على عدم الوجوب على المرأة اول شي وش يقولون - 00:11:17

تأخير البيع عن وقت الحاجة وش يقول فيها المراقي ولا والمختصر التحرير وش قال هنا نقول اه هو اصلا لما جا هنا عند مسلك

الامام وقال آآ ذكر حكم من جواب للسؤال - 00:11:31

لو لم يكن علتة كان اكثر من بعيدا شرعا لغة ولا تأخر البيان عن وقت الحاجة مم زين طيب تقول الاعرابي وقعت في هذه فقال

وقعت في رمضان. آآ قال اعتق آآ رقتك - 00:11:47

ممتاز هناك من هل يعني طبعا عندنا تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز صح ولا لا نعم. قال في المراقي هذي عند خالد الشيخ

خالد او حسن نقول تأخر البيان عن وقت العمل وقوعه عند المنجيز ما حصل - 00:12:00

تأخير الاحتجاج واقع احسنت لان عندنا مسألتين تأخير البيان الى وقت الحاجة وتأخيرها عن وقت الحاجة فتأخيرها الى وقت الحاجة

جائز يقول ابن عاصم ولا يجوز في البيان ان يراعى له مؤخرا - 00:12:27

تمام؟ وش بعده يا شيخ عبد الكريم ولا ما وصلت انا لا ما جيت ولا يجوز في البيان ان يراعى وقت حاجة له مؤخرا اتفافية نعم.

وجائز يقول اه باتفاقه عن زمن الخطاب الاطلاق - 00:12:55

وش يقول اشور البيت ولا يجوز في البيان ان يراعى له مؤخرا وجوزوا التأخير وجوزوا التأخير باتفافية عن زمن الخطاب بالاطلاق

عكس وجوزوا الخطاب وجوزوا التأخير بالاطلاق خطاب الاتفاق نعم - 00:13:23

من بعده بس هذا اللي عندي زين. طيب اه اذا جينا نطبق هذا في الحديث ما هي الاوصاف التي تحذف؟ قلنا رجل. يعني تقاس عليه

المرأة طيب شيخنا ما وقفت مع الاشكال احسن الله اليكم - 00:13:46

واللي هو اه انه ان بعضهم يورد على هذا انه تأخير البيان عن الوقت الحالي لا يجوز والنبي صلى الله عليه وسلم لم تقول للمرأة تكسر

نعم الجواب عن هذا ان تأخير البيانات عن وقت الحاجة انما يتحقق واذا لم يوجد دليل يدل على - 00:14:05

المسكون جميل ونحن ندعي ان الدليل دال والبيان لا يحصل فقط بالالفاظ صلوا باللفظ بنطوقه وبمفهومه وبقياسه كل هذه من

وسائل البيان يصح هذا لو كان المسألة ستترك مجملة لا خلاص ما دام ينقال بل بين له حكمه حكم المرأة مثله - 00:14:22

ما يحتاج يبين له نعم شيخنا ويرد الخلاف في هذا في مواطن يعني يرد خلاف في مثل هذه المواقف. مثلا الحديث اللي هو ربما يأتي

معنا اللي هو اه لما اكل الناس - 00:14:47

اه في يوم غيم تمام؟ افطر الناس في يوم غيم ثم رأوا الشمس بعد ذلك مم. طيب استدل به من يقول استدل بمن يقول بانه لا يفسد

الصوم. من اكل يظن غروب الشمس - 00:15:05

خلاص بناء على ايش؟ استدلوا بناء على امرين الامر الاول انه عدم النقل حيثما تتوافر الهمم والدواعي على النقل لنقل العجم والامر

الثاني انه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة - 00:15:23

واجيب عنهما اجيب عنهما بان عدم النقل آآ ليس نقلًا للعدم وام ان مثل هذا ليس مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله للعلم به شيء

معروف ناس افطروا في النهار واكتشفوا انهم غلطانين لازم - 00:15:37

لهذا لما سئل الزهري وهو من من رواية الحديث هل امروا بالقضاء قال لابد من قضاء ما يحتاج انه يؤمرون واضح؟ نعم الوجه الثاني

في الجواب ان هذا قد علم - 00:15:58

دليل اخر هذا قد علم بالدليل اخر نعم طيب ايضا من الاوصاف التي حذفتم شيخنا الندم في قوله هلكت الندم الندم يدل على

الكفارة واجبة على المتعمد يعني لو قلنا ان والله هذا الرجل تائب - 00:16:15

تمام؟ نقول الكفارة واجبة على التائب وعلى غير التائب كلاهما تشجب عليه الكفار نعم وكذلك من الاوصاف قوله امرأتي المرأة لو يجامع سرية له نفس او زنى او زنى نعم وكذلك نسأل الله العافية - [00:16:37](#)

وغيره قوله انا صائم مم لو انا صائم تبغى تلغيتها عشان تدخل الممسك في نهار رمضان على مذهبنا على مذهبنا نقول ان العلة انه صائم اما بالفعل او بان الصوم او بان الامساك يعني - [00:16:59](#)

سواء وجب عليه الصوم فصام او وجب عليه الصوم فلم يصم او وجب عليه الامساك يعني نقول الوصف المؤثر اصبت اهلي في رمضان لانه احنا عندنا في رمضان مع وجوب الصوم. مع وجوب الصوم او الامساك - [00:17:28](#)

نعم طيب غيره في شئ اخر غير التنقيح ما في شئ اخر غير مسائل التلقيح؟ نعم في مسألة وهي الواجب المرتب احسنت الواجب المرتب قال ابن عاصم الشيخ عبدالكريم اشكال - [00:17:45](#)

ومنهم الترتيب؟ نعلي منهم الترتيب فيه جاري مثاله كفارة الظهار ومنهم الترتيب التطبيق عندك بالشواهد طيب هذا مختصر التحرير كان عندي جامد يا شيخ سبحان الله الله المستعان الله يجزاك خير - [00:18:06](#)

طيب غيره شغل نعم فيها في مسألة زين خل نشوف المبهم عند المحدثين وش يقول فيه عراقي ما ذكر في التعديل ليس اكتفي طبعا الابهام هنا في المتن يعني ما هو ما هو مؤثر - [00:18:27](#)

يقول قال مبهم مبهم الرجال ما لم او مبهم الحديث ما لم يسمع كامرأة في الحيض وهي اسمى ومرة ذاك الحي راق ابو سعيد الخدري يا سلام ممتاز ومن هنا حب فلان عمه زوجته ابن امه - [00:18:54](#)

ماشي ممتاز واحد صفر يا شيخ خالد طيب يا شيخ اه فمكت النبي صلى الله عليه وسلم طيب في هنا ترك الاستفصال ترك استفصال احسنت مش فيه يقول يقول للشافعي ترك استفصالي ينزل كالعموم في المقال لكن له وقائع الاحوال ذا تطرق للاحتمال - [00:19:16](#)

في هكتس الثوبين من الاجمالي وسقط اللحظ بالاستدلال والجمع قال شيخنا في الاولى لفظ وذي فعل فهذا الاولى والله اعلم ان البرماوي والله اعلم صحيح ايه هذا يعني هنا في اقوال في قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:44](#)

آأ اعتق رقبة نعم. هل تجد رقبة تعتقها ولم يعني يستفسر؟ يقول له هل تعمدت او كنت ناسيا او جاهرا؟ احسنت. احسنت هذا لم يعني لم يستفصل منه هل كان متعمدا او لا - [00:20:06](#)

مم. جيد لانه بعضهم يقول يعني يرد على هذا بقاعدة وقائع الاحوال اذا تطرق لها الاحتمال اه اكتسب ثوبي من اجمال وسقط طلقت الاستدلال مم يعني يردها على هذا لكن نقول لا هذي في الافعال ليست القول هنا في قول - [00:20:22](#)

تركه استفصال جيد جيد هذا هو بس ابيات طيبة هذي وهذي انتخب هو تذكر الخذلان هذي ايه ايه اذكرها بس انت اول اول تعرف مسألة كبيرة جيت في توجيه تعارض كوريا الشافعي - [00:20:40](#)

يعني هذا احد الاقوال الثلاثة في المسألة لخصها تلخيص حسن ما شا الله قولوا قال شيخنا يقصد البلطيمي يا سلام يا سلام هو البرماوي التلميذ البلقيني ها الظاهر لان هو في هو تعرف اهله النسر - [00:21:01](#)

ونظمه هذا صحيح. النسر لما حل شيخنا قال شيخنا البلقيمي ممتاز زيد زيد انا اظنها اظن اسمع كذا من مشايخ الله اعلم. مدري طيب غيره يا مشايخ قال نسأل الشيخ علاء في النحو شوية - [00:21:21](#)

طيب هل تجد رقبة تعتقها تعتقها ليش كذا؟ ليش ما قال تعتقها الصوت راح اقول اقول لماذا ضمت التاء في تعتقها ها تسمعوني رباعي؟ نعم نعم ايه بس وش قال في اللامية طيب - [00:21:42](#)

يقول اه لا اله الا الله ببعظ ولستم ايه فاتح ايش؟ ايش يقول اه ببعض نأتي للمظاهر يفتتح وله ضم اذابير رباعي مطلقا وصلا ممتاز يا سلام ببعض نأتي المضارع افتتح وله ضم اذا بالرباعي مطلقا وصلا - [00:22:16](#)

احسنت بالله طيب اه ماشي ماشي نقرأ في الحديث بقية المساء نذكره عند الشرح ان شاء الله احسن الله اليكم بسم الله قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم وتواف الى الجملة الاسمية والفعلية وتحتاج الى جواب يتم به المعنى والافصح في جوابها -

[00:22:40](#)

الا يكون فيه اذن واذا ولكن كثر مجيئها كذلك ومنه هذا الحديث نحن جلوس عند وفي لفظ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه اي النبي صلى الله عليه وسلم رجل هو سلمة بن صخر بن سلمان - [00:23:03](#)

الخرجي الانصاري البياضي بفتح الموحدة نسبة الى بياضة ابن عامر ابن زريق من الخزرج وقيل اسمه سلمان ابن الصخر قال البرماوي والاول واصح واشهر حتى قال ابن عبد البر سلمان - [00:23:20](#)

وهم وهو هنا سلمان وهو وهم. هم تمام احسن الله اليكم سلمان وهم وليس في الصحابة سلمان الا الفارسي ابو عامر الضبي ولكن في الحصر نظر فقد ذكر صاحب التجريد سلمان بن ثمامة بن الجعافية وسلمان بن خالد الخزاعي علم اذا علم ذلك فسلمت ابن صخر هذا هو المظاهر لامرأته ان لا يطأها في رمضان - [00:23:36](#)

حتى ينسلخ ووطنها فيه ذكره الحافظ عبد الغني بن سعيد فيكون له القستان في كفارة الظهار وجماع رمضان والظاهر اختلاف الواقعتين لان هذه نهارا وقضية الانظهار كانت ليلا كما في بعض طرق حديثه - [00:24:04](#)

انه رأى خلخالها في ضوء القمر كما في الترمذي وغيره وقد يجمع بينهما انه كان الابداء ليلا متمادي الى النهار وذلك انه كان امرءا يصيب من النساء ما لا يصيب غيره - [00:24:17](#)

فلما دخل رمضان رمضان حلف الا طاعة حتى ينسلخ رمضان فبينما هي تحدثه ذات ليلة انكشف له منها شيء فما لبس ان نزل عليها فلما اصبح قضى على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك الحديث بطوله كما في ابي داوود وغيره - [00:24:27](#)

قال فقال يا رسول الله هلكت وفي بعض طرق هذا الحديث هلكت واهلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكه وهلاك غيري وهو زوجته التي وطنها اه قال صلى الله عليه وسلم ما لك - [00:24:47](#)

هذا شيخنا ايضا يستلبي على المرأة ولا مم جيد هلكت واهلكت يمكن يعني وان كان ليس صريح يعني لكن يحتمل انه يفسر بنا يدفع بقوة يراد تأخير البيان يعني مم ممكن صح ممكن - [00:24:59](#)

ماشي. احسن الله اليكم. قال صلى الله عليه وسلم ما لك بفتح اللام وما استفهامية محلها رفع مما يبعد الاستدلال به انه وما يدري يعني وجوب الكفارة اولا ما يدري ان في كفارة - [00:25:17](#)

لكن يدري انه ما وقع في حرام ايه اكيد ايه صح صح مم طيب احسن الله اليك وما استفهام يمكن يقال اقره النبي صلى الله عليه وسلم ما قال له لا هلكت لم تهلك انما هلكت نفسك لوحدك الله اعلم - [00:25:33](#)

مم احسن الله اليكم قال صلى الله عليه وسلم ما لك بفتح اللام وما استفهامية محلها رفع بالابداء اي شيء كائن لك او حاصل لك وعند الامام احمد وما الذي اهلكك - [00:25:52](#)

وعند ابن خزيمة ويحك ما شأنك؟ قال وقعت على امرأتي وفي حديث عائشة في الصحيحين وطأت امرأتي وانا صائم الواو للحال. قال الحافظ ابن حجر الفتح واخذ منه انه لا يشترط - [00:26:05](#)

وفي اطلاق اسم المشتقي بقاء والمعنى المشتق منه حقيقة باستحالة كوني صائما مجامعا في حالة واحدة اه فعلى هذا قولوا وطئت شرعت في الوطء او اراد جامع بعد اذ انا صائم - [00:26:15](#)

وفي رواية في الصحيحين هذه مسألة تذكر في الاصول هذه اطلاق الاسم المشتق بعد انقضاء الصفة ايه ايه موجود في جمع الجوامع مجاز يعني وفي رواية في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنهم اصب اهلي وكذا عند البزاري من حديث ابي هريرة في رمضان - [00:26:29](#)

وفي لفظ من حديث عائشة وطأت امرأتي في رمضان نهارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها؟ اي تقدر على ذلك فالمراد الوجود الشرعي ليدخل فيه القدرة بالشراء ونحوه - [00:26:50](#)

ويخرج عنه ويخرج عنه ما لك ما لك الرقبة المحتاج اليها بطريق معتبر شرعا مم. وفي وفي لفظ عند الامام احمد يقول المري والحاج الاصلية ليست مالا وتبع ان يثبت راتبك مال. نعم - [00:27:00](#)

يعني يدخل كيف اه والحاجة الاصلية ليست ماء لا الان هو يقول ان مالك يخرج عنه مالك الرقبة محتاج اليها يعني لو كان يجد رقبة

لكنه محتاج اليها فهو غير الواجب - 00:27:27

هادي تله هنا وترد في الحج وترد في في الحجر جميل ان من كانت عنده حاجات اصلية فلا تعتبر مالا موجودا لا يقال انه قادر على الحج انه يبيعهها ولا يقال انه قادر على الزكاة مثلا - 00:27:41  
ولا يقال انه آآ تباع في الحجر وهكذا. نعم. ذكرها يا شيخ المري في قواعد واصلها في قواعد الاصول الجامعة للسعدي وفي لفظ عند الامام احمد تستطيع ان تعتق ان تعتق رقبة؟ قال الرجل لا اجد رقبة وفي رواية عند الطحاوي فقال لا والله يا رسول الله في -

00:27:56

حديث ابن عمر فقال والذي بعثك بالحق ما ملكت رقبة قط قال عليه الصلاة والسلام هل تستطيع ان تصوم شهرين من التابعين؟ قال لا وفي حديث سعد قال لا اقدر. وفي رواية عند البزار وهل لقيت ما لقيت الا من الصيام - 00:28:20  
وفي بعض الالفاظ وهل اوتيت الا من الصوم؟ واعلم انه لا اشكال في الانتقال من الصوم الى الاطعام الا ان قوله كما في بعض الروايات وهل اوتيت الا من الصوم يقتضي ان عدم استطاعته - 00:28:32  
صم بسبب شدة الشبق وعدم الصبر في الصوم عن الوقوع فنشأ من هذا خلاف من من ان هذا هل يكون عذرا مرخصا في الانتقال من الصيام الى الاطعام في حق من هو كذلك - 00:28:42

اعاني شديد الشبق الظاهر نعم واصحابنا قد جوزوا الفطر بالشبق الشديد لاخافة تشقق وانثيه وكذلك لمن يتداوى به نعم قال صلى الله عليه وسلم فهل تجد اطعام الستين مسكينا؟ قال لا. والمسكين مأخوذ من السكون لان المعدم ساكن الحال عن امور الدنيا. والمراد به هنا يشمل الفقير. وان كان معتمد المذهب - 00:28:53

ان ان اشد ان الفقير اشد حاجة من المسكين لانه لم يجد نصف الكفاية. والمسكين من وجد اكثر كفايته الا انها اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا فكل واحد من الفقير والمسكين - 00:29:21

حيث افرد يشمل الاخر وانما يفترقان عند اجتماعهما نحو قوله انما الصدقات للفقراء والمساكين قال ابن دقيق العيد دل قوله اطعام ستين مسكينا على وجوب اطعام هذا العدد لانه اضاف الاطعام الذي هو مصدر واطعم الى ستين - 00:29:33  
فلا يكون ذلك موجودا في حق من اطعم عشرين مسكينا ثلاثة ايام مثلا. ومن اجاز ذلك فكأنه استنبط من النص معنى يعود عليه بالابطال وما يعود على النص بالابطال من العلل المستنبطة - 00:29:47

لا يجوز التعليل به. وش يقول في النظم الصغير يا شيخ الشيخ محمد الشيخ محمد يلا ايش يا شيخ؟ شرط العلة وش هو انها ما تعود على الاصل بالابطال تراي مشايخ المشايخ الاخرين يعني سامحوني انا ما - 00:30:01

ما سألتكم لاني يعني ما عرفت آآ في اي ميدان نوجه لكم الاسئلة ان الشباب ذولي نعرف محفوظاتهم فاذا واحد منكم عنده محفوظات ايظا يفيدينا حتى نختبره نمرطه. انا توي اقول يا شيخ انت اه اول انك انت تعرف محفوظاتك الحين انت قلبت على ايش - 00:30:29

ايه شفت كيف تفضل الشيخ محمد علته اه علته لا اله الا الله. انضباطها ما الظهور لا تبطل الاصل احسن الله اليكم وكم تدوم يا شيخنا وكم تدور احسنت اه - 00:30:51

احسنت احسنت ترى التطبيق طيب تمام ومشهورة عند حنفية احسن الله اليكم مشهور عن احنفية الاجزاء وحتى لو اطعم الجميع مسكين واحدا ستين يوما كفى انتهى ومعتمد مذهبنا ان الذي عليه الكفارة لو ردها على مسكين واحد وستين يوما لم يجزيه الا ان لا يجد غيره فيجزيه - 00:31:17

وفي رواية عند الامام احمد افتستطيع ان تطعم ستين مسكينا وفي حديث ابن عمر قال والذي بعثك بالحق ما اشبع اهلي وحكمة ترتيب هذا الظهار على ما حكمة ترتيب هذه الكفارة على ما ذكر - 00:31:41

بان من انتهك حرمة طيب خيلنا نطف على هذا باقي وقت شيخ محمد ولا خالص؟ باقي ست دقائق يلاه كمل كمل احسن الله اليكم احيكم من ترتيب هذه الكفارة على ما ذكر لان من انتهك حرمة الصوم بالجماع فقد اهلك نفسه بالمعصية فناسب ان يعتق رقبة

فيفدي نفسه - 00:31:55

فيفدي نفسه وقد صح من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار. واما الصيام فانه كالمقاصة بنس الجناية وكونه

شهريين لانه امره لانه ام امر بمصابرة النفس - 00:32:14

في حفظ كل يوم من شهر رمضان على على الولا او على الولا فلما افسد منه يوما فكأنه افسد الشهر كله من حيث انه عبادة واحدة

لا على الولا الاول الصبح على الولا بكسر الواو - 00:32:26

اه احسن الله اليكم نعم يا شيخ؟ النص اه فعال اش يقول ايه احسنت دفاع على انفعالا او مفاعلة احسنت ولا والى ان وعلى احسن

غلاء وموالة جعلت احسنت واحد صفر - 00:32:38

بس واحد يا شيخ طيب شسمه هذا الولا تفضل يا شيخ واصل احسن الله اليكم فلما افسد منه يوما فكأنما افسد الشهرة كلها من

حيث انه عبادة واحدة بالنوع وكلف بشهريين مضاعفة على سبيل المقابلة لنقيض قصدي واما الاطعام فمناسبتة ظاهرة لانه لانه

مقابلته لانه مقابلة كل يوم باطعام مسكين - 00:33:06

وإذا ثبت هذه الخصال الثلاثة في هذه الكفارة فهل هي على الترتيب او التخيير؟ قال في الفروع والكفارة عن الترتيب وفاقا لابي

حنيفة والشافعي. وقيل انها على التخيير بين العتق والصيام والاطعام فبأيها كفر اجزاء - 00:33:33

وهذه رواية مرجوحة عندنا وفاقا لمالك في رواية عنه الظاهر اقتصار ابن عاصم على الظهار يمكن مقصود ولا ومنهم التركي وفيه

جاره مثال كفارة في هذه رواية عن مالكي اليس المعتمد - 00:33:43

ايه تعرفون قصة يحيى بن يحيى معروفة في كتب الاصول. نعم. ان صحت يا شيخ اصلا مم اقول ان صحت لانه في الشيخ مشوار

السماء يقول له ضعفه اه تمام؟ على كل حال هو تعرف القصص اصلا لا يعني ما ما يدقق في تصحيحها - 00:34:02

الا اذا واحد اتخذها يعني ذريعة للطعن في العالم او شيء من القبيل اننا نذب عنه بانها لم تصح لكن اه تعرف الجويني شنع مرة. شنع

نعم تفضل مم بعضهم يقول هي اخذا برواية والحمد لله رب العالمين. تفضل - 00:34:19

احسن الله اليكم ومعتمد المذهب كالحنفية والشافعية اعتبار الترتيب طلبوا. تمام عشان ما يقطعنا الله يجزاكم خير الله يكرمكم

المتبقية سؤال غنشوف الشيخ خالد ونجيك تفضل تفرقها طيب تفضل انا انا سؤال في الدرس الماضي فقط - 00:34:37

والله ما في مشكلة. شيخنا قوله بن دقيق العيد قول مالك بوجوب القضاء هو القياس تمام ثم قال وقاعد تقتضي من النسيان لا يؤثر

فيها من المرات هل يقال من بعدين لما اعترض صاحب الشرح انه قياس مقابلة النص. هل يقال هذا مبني على اصل المالكية انه يقدم

خبر واحد اذا خالف القياس؟ عفوا يقدم - 00:35:09

القياس قالت الخبر الواحد انا لا اعرف ان هذا اصلا عند المالكي. ما اعرف هذا وهو اعلم لا اعرف ان هذا من اصول المالكية الله اعلم

راجع شوف تأكد غير مو موجود في المراقي هذا - 00:35:31

ها يا اهل المراتي في تقديم القياس هو في تقديم عمل اهل المدينة صح على خبر الواحد اقصد ومالك تقديمه على الخبر اجماع اهل

طيبة قد اشتهر وهو في وهو في الخلاف والوفاق - 00:35:50

وهو مع الخلاف والوتر واحد واحد الوفاقي ما في مشكلة طيب هو من خلاف الوفاق من وجه الترجيح باتفاقه. لكن بالنسبة لتقديمه

على على الخبر الواحد انه ما نعرف القياس يعني. في المراقي موجود - 00:36:07

اي نعم شيخ يقول كتاب القياس يقول الحمل المطلق والمقيد وهو قبل ما رواه الواحد لكن هذه رواية ذكر ذكر في كتاب السنة انها

روايتان رواية تعمل حكم الالاساس وهذه الرواية ويقول الشيخ - 00:36:28

اه مصطفى مخدوم على ما اظن هذه الرواية المرجوحة. والرواية الراجعة ان المقدم خبر واحد زيد زيد اقصد تنزيله هنا يا شيخ.

مممكن مممكن تحمل على هذه الرواية الله اعلم - 00:36:49